

24 - حكم المريض إذا أفطر في رمضان لعدم استطاعته الصيام -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هو الذي اعمل في منطقة حارة وانا انسان مريض اه وسق ان تنومت في مستشفى السداد وفي رمضان هذا العام افطرت الايام كلها.
لعدم استطاعتي الصيام فارجو من فضيلتكم افادتي - [00:00:00](#)

هل اقضى ام اطعم ام ماذا؟ يترتب علي والله يحفظكم ويرعاكم. الواجب على المريض اذا افطر انه يقضى. نعم. ماذا بعد ما يشرك
فيه الله لما عليه من الايام سواء كانت متتابعة او مفرغة لا حرج في ذلك - [00:00:14](#)

لقول الله سبحانه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى يعني فافطر فعليه عدة من ايام اخر ولم يقل سبحانه متتابعة
فدل ذلك على انه مخير ان شاء تابعها هو افضل وان شاء فرقها ولا حرج - [00:00:31](#)

هذا كله اذا كان يستطيع اما ما دام لا يستطيع فانها تؤجل عليه حتى يستطيع وحتى يشفى من مرضه. اذا شفاه الله وعافاه قضاها
متتابعة او مفرطة فان كان مرضه مرضا - [00:00:45](#)

لا يشفى مثله بل يلزم ويبيقى هذا لا يلزم القضاء حينئذ لعجزه عنه ولكن يلزم اطعام المسكين عن كل يوم نصف ساعة من
التمر او من الرز نقول في بلدنا يكفي هذا اذا كان - [00:00:59](#)

يعني لا يشبه مثله هذا حكم الشيخ الكبير والوزم الكبيرة لا صوم لا قضى عليهم ولا في يطعم كل منهم عن كل يوم مسكونا
نصف ساع من التمر او من الرز ونحو ذلك يعني يصير ساع من قوت البلد - [00:01:14](#)
عن كل يوم ولا غرام - [00:01:30](#)